

اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات لتنفيذ ذلك القرار^(١٩٩) ،

وإذ تحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام^(١٩٧) ،

١ - ترجو من لجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات مواصلة النظر في فكرة صياغة مشروع بروتوكول اختياري ثانٍ للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، يهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام ؛

٢ - تدعو الدول الأعضاء التي يسمح لها وضعها بذلك ، والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية إلى مساعدة اللجنة واللجنة الفرعية في بحث هذه المسألة ؛

٣ - ترجو من الأمين العام أن يبلغ الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين بما أولته اللجنة الفرعية من النظر في هذه المسألة ؛

٤ - تقرّر أن تواصل النظر في هذه المسألة في دورتها الثانية والأربعين في ضوء الإجراءات التي تتخذها اللجنة واللجنة الفرعية في إطار البند المعنون « العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان » .

الجلسة العامة ١٠١

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

١٣٨/٣٩ - التزامات الدول الأطراف في اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان بتقديم التقارير

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٤٤/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١١٧/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ،

وإذ ترى أن الجمعية العامة ، باعتبارها الهيئة الرئيسية في الأمم المتحدة التي يحق لها اعتماد اتفاقيات بشأن حقوق الإنسان ، تستطيع استعراض تنفيذ هذه الاتفاقيات كمجموعة موحدة من الأحكام الموضوعية والتزامات الدول الأطراف في مختلف الاتفاقيات بتقديم التقارير ،

وإذ تدرك أن الوفاء بالالتزامات بتقديم التقارير يشكل عنصراً أساسياً من عناصر التعاون بين الدول الأطراف كمساهمة في تقييم مدى وفائها بالتزاماتها ،

١٣ - تحت مرة أخرى الأمين العام على أن يقوم ، مع مراعاة اقتراحات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ، باتخاذ خطوات محددة في إطار الموارد القائمة لزيادة الدعاية لأعمال اللجنة ، وكذلك لأعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفريقه العامل الخاص بالدورة وتحسين الترتيبات الإدارية والترتيبات ذات الصلة لتمكين كل منهم من الاضطلاع بوظائفه بفعالية بموجب العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ؛

١٤ - تحت الأمين العام على مواصلة التعجيل بنشر الوثائق الرسمية للجنة المعنية بحقوق الإنسان في مجلدات ، على النحو المذكور في قرار الجمعية العامة ١٩١/٣٧ ، وذلك ابتداءً من الدورة الأولى للجنة ؛

١٥ - ترجو من الأمين العام أن يكفل قيام مركز حقوق الإنسان بالأمانة العامة بتقديم مساعدة فعّالة للجنة المعنية بحقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في تنفيذ كل منها لوظائفه بموجب العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان .

الجلسة العامة ١٠١

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

١٣٧/٣٩ - صياغة بروتوكول اختياري ثانٍ للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، يهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى مقررها ٤٣٧/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، وقرارها ٥٩/٣٦ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ بشأن فكرة صياغة مشروع بروتوكول اختياري ثانٍ للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(١٩٩) ، يهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٩٢/٣٧ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي رجت فيه من لجنة حقوق الإنسان النظر في فكرة صياغة مشروع بروتوكول اختياري ثانٍ للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، يهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام ،

وإذ تحيط علماً بقرار لجنة حقوق الإنسان ١٩/١٩٨٤ المؤرخ في ٦ آذار/مارس ١٩٨٤^(١٩٠) وبالإجراء الذي اتخذته

(١٩٩) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١) ، المرفق .

(١٩٠) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٤ ، الملحق رقم ٤ (E/1984/14 و Corr. 1) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(١٩١) انظر: E/CN. 4/1985/3-E/CN. 4/Sub. 2/1984/43 ، الفصل الثامن عشر ، الفرع ألف ، القرار ٧/١٩٨٤ . (١٩٢) A/39/535

الإنسان بتقديم التقارير سيشكّل إسهاماً إضافياً في استعراض المشاكل التي ووجهت لدى تطبيق إجراءات تقديم التقارير؛

٤ - تعترف بأنه نشأت مشاكل مشتركة فيما يتعلق بتطبيق إجراءات تقديم التقارير مما يدل على ضرورة النظر فيها في الإطار العام للالتزامات بتقديم التقارير التي تعهدت بها الدول الأطراف بمقتضى مختلف الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان؛

٥ - تقرّر أن تبقي قيد النظر المشاكل الناجمة عن وجود عدة نظم مختلفة لتقديم التقارير تتواجد جنباً إلى جنب، ولا سيما تكاثر الالتزامات بتقديم التقارير بمقتضى مختلف الصكوك وكذلك حالات التأخير الخطيرة التي حدثت في تقديم التقارير؛

٦ - ترجو من الأمين العام، تحقيقاً لهذه الغاية، أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين تقريراً يتضمن:

(أ) معلومات مستكملة عن الحالة العامة فيما يتعلق بتقديم تقارير من جانب الدول الأطراف في جميع الاتفاقيات السارية فعلاً، بهدف تمكين الجمعية العامة من استعراض مدى الوفاء بكافة الالتزامات بتقديم التقارير، ومن النظر في طريقة إدخال تحسين، ولا سيما لمصلحة الدول الأطراف التي تتوفر لديها موارد تقنية وإدارية محدودة؛

(ب) نصاً موحداً للمبادئ التوجيهية لمختلف الهيئات المنوطة بها مهمة النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف عن تطبيق جميع اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان؛

٧ - ترجو من لجنة حقوق الإنسان أن تنظر في الاقتراحات المقدمة من الرؤساء بشأن الخدمات الاستشارية، في إطار بندها الدائم المتعلق بالخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان؛

٨ - تقرّر أن تنظر في مسألة التزامات الدول الأطراف في اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان بتقديم تقارير في ضوء تقرير الأمين العام المقدم بمقتضى الفقرة ٦ أعلاه وأن تنظر أيضاً في عقد اجتماع لاحق آخر لرؤساء الهيئات المناط بها مهمة النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف؛

٩ - تدعو الهيئات المعنية إلى أن تولي عناية خاصة لهذا القرار، في اجتماعاتها القادمة؛

١٠ - تقرّر أن تنظر في هذه المسألة في دورتها الأربعين في ضوء تقرير الأمين العام المقدم بمقتضى الفقرة ٦ أعلاه.

وإذ تضع في اعتبارها تقرير الأمين العام عن التزامات الدول الأطراف في مختلف اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان بتقديم تقارير^(١٩٣)،

وقد نظرت في تقرير اجتماع رؤساء لجنة حقوق الإنسان، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، وفريق الخبراء الحكوميين العامل الخاص بالدورة والمعني بتنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري، المعقود في جنيف يومي ١٦ و ١٧ آب/أغسطس ١٩٨٤^(١٩٤)،

وإذ يساورها القلق للمشاكل التي واجهت الهيئات المذكورة أعلاه في مجال تطبيق إجراءات تقديم التقارير، بما في ذلك العبء الذي تضعه عدة نظم موجودة جنباً إلى جنب لتقديم التقارير على كاهل الدول الأطراف في الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان،

واقتراناً منها، لذلك، بالحاجة إلى تحسين نظم تقديم التقارير القائمة بغية حل المشاكل التي تواجه الهيئات التي عهد إليها مهمة النظر في التقارير الدورية المقدمة من الدول الأطراف، والدول الأطراف في الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان على حد سواء،

١ - تؤكد من جديد الأهمية التي تعلقها على الالتزامات المنصوص عليها بموجب اتفاقيات دولية، بما في ذلك نظم تقديم التقارير الخاصة بكل منها؛

٢ - تحيط علماً مع الاهتمام بتقرير اجتماع رؤساء لجنة حقوق الإنسان، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، وفريق الخبراء الحكوميين العامل الخاص بالدورة والمعني بتنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري، الذي يتضمن الاقتراحات المقدمة من الرؤساء فيما يتعلق بتبادل المعلومات فيما بين هيئة كل منهم، وبتنسيق المبادئ التوجيهية المتعلقة بتقديم التقارير من جانب الدول الأطراف، وبالخدمات الاستشارية والمساعدة المقدمة إلى الدول الأطراف في مختلف اتفاقيات حقوق الإنسان، ومسائل أخرى^(١٩٥)؛

٣ - تعرب عن الرأي القائل بأن حضور الاجتماع المذكور أعلاه من جانب جميع رؤساء الهيئات المعنية بالالتزامات الدول الأطراف في اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق